

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٣٧٨ لسنة ٢٠١٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٥ ؛ وعلى اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية ؛

وعلى المذكرة المقدمة من رئيس الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى ما عرضه رئيس مركز البحوث الزراعية ؛

قرر:

مادة ١ - منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالى :

م	النوع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
١	أذرة شامية هجين ثلاثى أصفر	FINE 654	شركة فاين سيدز إنترناشيونال
٢	عنب	ARRATEN	ARD LLC (Agricultural research and development)
٣	عنب	ARRAELEVEN	ARD LLC (Agricultural research and development)
٤	عنب	ARRATHIRTEEN	ARD LLC (Agricultural research and development)
٥	عنب	ARRAFIFTEEN	ARD LLC (Agricultural research and development)

م	النوع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
٦	عنب	ARRANINETEEN	ARD LLC (Agricultural research and development)
٧	عنب	SUGRATHIRTYFIVE	Sun World International LLC
٨	عنب	STARGRAPE 1	STARGROW CULTIVAR DEVELOPMENT (PTY) Limited
٩	عنب	STARGRAPE 2	STARGROW CULTIVAR DEVELOPMENT (PTY) Limited
١٠	فراولة	VICTORY	BERRY GENETICS, INC
١١	توت	ADELITA	Plantas De Navarra, S.A. (PLANASA) Sociedad Unipersonal
١٢	توت	LUPITA	Plantas De Navarra, S.A. (PLANASA) Sociedad Unipersonal

مادة ٢ - تبدأ مدة الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية طبقاً لأحكام

المادة (١٩٣) من القانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٥

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٦/٨/١٨

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د/ عصام فايد